

001629

تعميم إداري رقم (١٤) لسنة 2021

- بناءً على قرار مجلس الوزراء في إجتماعه الذي عقد بتاريخ 2021/8/4 بشأن الموافقة على عودة نظام الدوام الرسمي المعتاد في كافة الجهات الحكومية إعتباراً من يوم الأحد الموافق 2021/8/15 .

- وعلى تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2021 والصادر بتاريخ 2021/8/5 بشأن عودة نظام الدوام الرسمي المعتاد في كافة الجهات الحكومية إعتباراً من يوم الأحد الموافق 2021/8/15 .

- وعلى مقتضيات مصلحة العمل .

{ قرار }

أولاً : إلغاء العمل بدليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل في الجهات الحكومية مع ما يترتب على ذلك - وفقاً لما يلي :

(1) إلغاء كافة حالات الإعفاء من العمل ولا يكون تغيب العضو أو الموظف عن العمل إلا في حدود ما يصرح له من إجازات مقررة قانوناً .

(2) إلغاء أنظمة الدوام المرنة ونظام التدوير والعودة إلى العمل بكامل قوة العمل الرسمية (100%).

ثانياً : إعادة ساعات الدوام الرسمي المعتاد (7 ساعات) على أن يبدأ الدوام الرسمي وينتهي في ذات المواعيد التي كان معمولاً بها في الإدارة .



مجلس الوزراء

الفتوى والتشريع

COUNCIL OF MINISTERS

LEGAL ADVICE & LEGISLATION



ثالثاً: التقيد الكامل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (41) لسنة 2006 بشأن قواعد وأحكام وضوابط العمل الرسمي وتعديلاته للموظفين الإداريين .

رابعاً: إلغاء العمل بتعميم ديوان الخدمة رقم (9) لسنة 2020 بشأن الوقف المؤقت للعمل بنظام البصمة والتقيد في هذا الشأن بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (41) لسنة 2006 وتعديلاته للموظفين والإداريين .

خامساً: التقيد بالإشتراطات الصحية والإحترازية التي قررتها السلطات الصحية المختصة .

سادساً: يعمل بهذا التعميم اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2021/8/15 .

رئيس الفتوى والتشريع

المستشار
عبدالله بن عبدالعزيز
رئيس الفتوى والتشريع

1443 هـ

صدر بتاريخ : ٤ محرم

2021 م

الموافق : ١٥ أغسطس